ولما كان النظر فيها من حيث انها دلائل المعاني قدم الكلام في
الدلالة وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم
بشيء آخر والشيء الاول هو الدال والثاني المدلول والدال
ان كان لفظاً فالدلالة لفظية والا فغير لفظية كدلالة
العقد والخط والنصب والاشارة والدلالة اللفظية اما
بحسب جعل جاعل وهي الوضعية كدلالة الانسان على الحيوان
الناطق والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى اولا فلا يحتاج اما
ان يكون بحسب اقتضاء الطبع وهي الطبعية كدلالة اخ
على الوجع فان طبع الانوفظ يقتضي التلفظ به عند عروض
ذلك المعنى اولا وهي العقلية كدلالة اللفظ المسموع من
وراء الجدار على وجود الانوفظ والمفهوم هنا هو الدلالة الوضعية
وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق او خيل فهم منه معناه للعلم
بوضعه وهي اما مطابقة او تضمن او التزام وذلك لان
اللفظ اذا كان دالا بحسب الوضع على المعنى وذلك المعنى الذي
هو مدلول اللفظ اما ان يكون عين المعنى الموضوع له او جزءا فيه
او خارجا

او خارجا عنه فدلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع
لذلك المعنى مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق ودلالته
على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لما دخل فيه ذلك المعنى للدلول
اللفظ تضمن كدلالة الانسان على الحيوان فقط فان الانسان يدل
على الحيوان لاجل انه موضوع للحيوان الناطق وهو معنى دخل فيه الحيوان
الذي هو مدلول اللفظ ودلالته على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع
لمعنى خارج عنه ذلك المعنى المدلول التزام كدلالة الانسان على قابل
العلم وصنعة الكتابة فان دلالته عليه بواسطة انه موضوع
للحيوان الناطق وقابل العلم وصنعة الكتابة خارج عنه اما
تسمية الدلالة الاولى بالمطابقة فلان اللفظ مطابق
اي موافق لتمام ما وضع له من قولهم طابق النعل بالنعل
اذا وافقها واما تسمية الدلالة الثانية بالتضمن فلان
جزء المعنى الموضوع له في ضمنه فهو دلالة على ما في ضمن المعنى
الموضوع له واما تسمية الدلالة الثالثة بالالتزام فلان
اللفظ لا يدل على كل امر خارج عن معناه الموضوع له بل يدل على

Copyright © King Saud University